وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخیص رقم ۲۵۵

الرقم: التاريخ: / / ١٤هـ المشفوعات:



الجمعية التعاونية للنحالين بجازان الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم . تمويل الإرهاب

(السياسات - الإجراءات - المؤشرات)

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخیص رقم ۲۵۵





معلومات الوثيقة	
الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب. السياسات – الإجراءات – المؤشرات	عنوان الوثيقة
الجمعية التعاونية	الجهة
نظام مكافحة غسل الاموال ولائحته لصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) بتاريخ 1433/5/11 هـ. هـ. نظام جرائم الارهاب وتمويله ولائحته الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) بتاريخ نظام جرائم الارهاب وتمويله ولائحته المادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) بتاريخ 1435/2/24	مصادر الوثيقة

#### تعريفات الدليل

1. غسيل الأموال:

عملية ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه ويُقصد من وراءه إخفاء أو تمويه أصل حقيقية الأموال المكتسبة خلافًا للشرع أو النظام وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر، وتمر عملية غسل الأموال عادة بثلاث مراحل أساسية هي:

- 1. مرحلة التوظيف (مرحلة الإبداع.)
- 2. رحلة التغطية (إخفاء وفصل الأموال غير المشروعة)
- 3. مرحلة التكامل (إضفاء الصفة الشرعية على الأموال)

في ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيدًا مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه الجمعية التحدي المتمثل في التصدي لخطر غسل الأموال على جبهات متعددة.

أعدت الجمعية هذا الدليل التنظيمي لمساعدتها وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/31) وتاريخ 1433/5/11هـ.
- نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) بتاريخ 1435/2/24 هـ. وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحوكمة وتطبيق أعلى المعايير العالمية

في مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان

ترخیص رقم ۲۵۵

الرقم: التاريخ: المشفوعات:



#### الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المالىFATF:

توصىي FATF بأفضل الممارسات التالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

1 . ضمان ممارسات الحوكمة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر

2. تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للجمعية أو تحصل عليها أو تعمل عن كثب معها.

3. التحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوائم العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.

4. الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكنًا لتوضيح توقعات العملاء، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات الإبلاغ المنتظم والتدقيق والزيارات

5. إجراء تحليل داخلي للمخاطر للمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات الجمعية، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة.

6. وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بالسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.

7. تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من تطبيق الأموال على النحو المنشود.

9 . التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبر عات أو رفضها.

#### مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل:

■ المضاربات على الأسهم.

■ المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.

■ العقود.

■ المز ادات و المناقصات.

■ الهدايا وبيع التحف النادرة.

البرامج على اختلاف أشكالها وألوانها.

■ أنشطة التهريب.

■ أنشطة السوق السوداء.

أنشطة الرشوة والفساد.

■ العمو لات.

■ الاقتراض من البنوك.

جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج.

الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة.

الدخل الناتج عن تزييف النقود.

الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.

الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة.

■ الدخل الناتج عن التستر.

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخیص رقم ۲۵۵

الرقم: التاريخ: المشفوعات:

#### أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- الغسل بالقرض المضمون.
- الغسل بو اسطة الاعتمادات المستندية.
- الغسل عن طريق التمويل و الإير ادات.
  - الغسل من خلال أسو اق المال.
    - الغسل من خلال التأمين.
  - أسلوب إنشاء الشركات الوهمية.
- الغسل عن طريق النز إعات القضائية الوهمية.
  - الغسل بإنشاء مشروعات الواجهة.
  - الغسل في العقود والتوريدات الكبيرة.
- الغسل بو إسطة المهر جانات و الاحتفالات السياحية.

#### سياسة التدابير المشددة على العملاء:

تشمل تدابير العناية الواجبة المشددة تجاه العملاء والتي ينبغي اتخاذها كحد أدني وفق ما يلي:

- 1 . الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، حجم الأصول، وتحديث بيانات الهوية و معلومات الملكية للجمعية بشكل دوري.
  - 2. فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول على معلومات إضافية بشأن ذلك.
    - 3. الحصول على معلومات عن مصدر الأموال أو الثروة للعميل.
- 4. تعزيز الرقابة بشأن علاقات العمل وذلك بزيادة عدد مرات التدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام علاقة العمل لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المنشأة عن العميل و نشاطه و در جة المخاطر

### سياسة الإبلاغ عن اشتباه حالة غسل الأموال:

- 1. إرسال تقرير بالعملية المشتبه بها لمجلس الادارة بشكل مباشر.
- 2 . توفير جميع ما يتعلق بالعملية المبلغ عنها من مستندات وبيانات وافية عن العملية ذات العلاقة وفقاً لنموذج الإبلاغ المعتمد من قبل المجلس، على أن يشتمل البلاغ كحد أدنى على المعلومات الآتية:
  - ■أسماء الأشخاص المشتبه بتعاملاتهم ومعلومات عن عناوينهم وأرقام هواتفهم.
    - بيان بالعملية المشتبه بها وأطرافها وظروف الاكتشاف وحالتها الراهنة.
      - ■تحدید المبلغ محل العملیة المشتبه بها.
    - ■أسباب ودواعي الاشتباه التي استند إليها الموظف المسئول عن الإبلاغ.
  - 3 . في حالة التبليغ يجب على المنشأة عدم إخطار أو تحذير العميل المبلغ عنه بالتبليغ أو الاشتباه.
- 4 . يعد تقرير عن البلاغات عند طلبها من المجلس وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ الطلب ويمكن أن يشتمل الطلب على ما
  - ■معلومات عن الطرف المبلغ عنه.
  - بيان بالمعاملات التجارية أو المالية للمبلغ عنه أو الأطراف ذات الصلة.
    - ■تقديم المبررات والمؤشرات الدالة على الشك تتضمن المستندات.
  - 5 . يجب تسجيل نتائج التحقيق كتابتاً والاحتفاظ بالسجل لمدة عشر سنوات مع أتاحته عند الطلب للجهات المختصة

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخيص رقم ٢٥٥





6. عدم قبول آية مبالغ نقدية تكون أكثر من 10,000ريال (عشرة الألف ريال) بحيث ينبغي استيفائها بموجب أي من المعاملات البنكية مثل (الشيكات – نقاط البيع – التحويل المباشر .....الخ)

#### إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

1. تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصا سياسياً ممثلاً للمخاطر.

2. ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.

3. تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل و على مؤسسات الأعمال و المهن غير المالية التأكد مما يلي:

■ القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.

■ تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.

■ المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة للمجلس

4. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.

5. عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.

6. يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.

7. لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين علي أساس المخاطر الحساسة.

8. يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.

9 . يتعين التحقق في أي أنحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل .

### المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها:

1. التردد في تقديم المعلومات.

2. كثرة الأسَّئلة و الاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام.

3. تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.

4. الاشتباه في تورط المتبرع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية.

5. الاشتباه في أن المتبرع يعمل كواجهة لجهة إر هابية.

6. استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.

7. استخدام حسابات غير حسابات الجمعية لجمع الأموال أو نقلها.


8. تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة الجمعية.

9. ضعف الحوكمة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.

10. عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدها الجهة ووجود تناقضات في الحسابات.

11. هيكلة العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخیص رقم ۲۵۵





12. محاولة المتبرع الحصول على تفويض من الجمعية للقيام بعملية التوزيع كشرط لتبرعاته والتي قد تكون مغرية.

13. ممارسات إجرامية تتفق مع نشاط الجماعات الإر هابية تم إخفائها في مرافق الجمعية.

14. عدم الإفصاح عن بعض الأنشطة والأعضاء.

15. عجز الجمعية عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهى أموالها.

16. استخدام مستندات مزورة.

17. وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في الجمعية بمنظمات إر هابية.

18. إنفاق الجمعية لا يتناسب مع حجم المشاريع.

19. فشل الجمعية في توضيح مصادر مواردها.

20. تفادى الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.

21. شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.

### المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في الأعمال والمهن غير المالية المحددة:

1. حالة المحاسبين القانونيين:

تتمثل المخاطر المرتبطة بالمحاسبين القانونيين كمهنة مستقلة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل أساسي في إمكانية استغلال هذه المهنة في إخفاء هوية العملاء الحقيقيين من العمليات التي تتم من خلالها، لذا فإنه يجب على المحاسبين القانونيين الالتزام بتطبيق أحكام نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عندما يقومون بالإعداد لعمليات مالية أو ينفذون عمليات مالية لصالح عملائهم تتعلق بأحد الأنشطة التالبة:

■ شراء وبيع العقارات.

إدارة أموال العملاء وأوراقهم المالية أو أية أصول أخرى لهم.

إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو الحسابات الخاصة بالأوراق المالية.

تنظيم المساهمة في إنشاء وتشغيل وإدارة المؤسسات.

■ إنشاء وتشغيل وإدارة الأشخاص الاعتبارية أو الترتيبات القانونية وشراء وبيع الكيانات التجارية.

#### 2. حالة العقار:

يعد أسلوب غسل الأموال من خلال القطاع العقاري أسلوبًا تقليديًا خاصة في المجتمعات القائمة على التعامل النقدي ، ويمكن أن يتم غسل الأموال من خلال العقارات عن طريق عدة صور تتضمن في طريقة وطبيعة عمليات البيع والشراء في هذا القطاع.

### المؤشرات الدالة على العمليات غير العادية أو العمليات المشتبه بها في تجارة بيع وشراء العقارات:

1. شراء أو بيع عقار بقيمة لا تتناسب إطلاقًا مع القيمة الفعلية له مقارنة بأسعار السوق أو أسعار العقار ات المماثلة في ذات المنطقة، سواءً بالزيادة أو النقصان.

2. تكرار شراء عقارات لا تتناسب أسعارها مع القدرة المعتادة للمشتري حسب ما هو معلوم عنه أو الشك في إنجاز هذه العمليات لحساب أشخاص آخرين.

3. قيام العميل بشراء عقار مخصص (للاستعمال الشخصي) كمنزل عائلي على أن يتم تسجيله باسم شركة بملكها العميل.

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخيص رقم ٢٥٥

الرقم: التاريخ: المشفوعات:



4. قيام العميل بطلب إعادة تصميم للعقار الذي ينوى شراؤه أو إجراء تحسينات كبيرة فيه وبحيث يقوم العميل بدفع قيمة إعادة التصميم أو كلفة إجراء التحسينات نقداً، لغايات بيع العقار بقيمة إضافية.

5. قيام العميل بدفع قيمة العربون نقداً ومن ثم رفضه إتمام عملية الشراء واسترجاع قيمة العربون من خلال شبك

6. قيام العميل بدفع قيمة العربون اللازم لشراء العقار بموجب شيك صادر عن شخص ثالث لا تربطه به علاقة واضحة أو محل شبهة أو من غير أصوله أو فروعه.

> 7. عدم اهتمام العميل بمعاينة العقار والتأكد من حالته الإنشائية قبل إتمام عملية الشراء أو العملية التي يرغب بإتمامها.

8. أن يقوم العميل بشراء عدد من العقارات في مدة قصيرة، ولا يبدي أي اهتمام بخصوص موقعها و حالتها و تكاليف إصلاحها و غير ذلك.

9. قيام العميل ببيع عقار ات مملوكة له دون الاهتمام بالثمن.

10. قيام العميل بتسجيل الممتلكات أو الرهن باسم شخص آخر لإخفاء ملكية العقار.

11. قيام العميل بشراء العقار بأعلى من قيمته الحقيقية، على أن يتم الاتفاق مع المشترى على إعادة فرق القيمة للعميل خارج الدوائر الرسمية.

12. أن يقوم العميل ببيع عقار بعد شراءه مباشرة بسعر أقل من سعر الشراء.

13. قيام العميل بدفع ثمن العقار المشترى من أموال مصدر ها دول ذات مخاطرة عالية.

14. قيام العميل بالطلب من المكتب العقاري تحويل ثمن العقار الى دول ذات مخاطر عالية.

15. قيام العميل بإجراء عمليات معقدة تخص مجموعة من العقارات وذلك بالشراء ومن ثم إعادة البيع و المبادلة و المقابضة. الرقم:

التاريخ: / / ١٤ه

المشفوعات:



# المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الإجتماعية الجمعية التعاونية للنحالين بجازان ترخيص رقم ٢٥٥